

المرأة اياها عليه وكن لم يحل غبطة والعهود والعامين والزوج وعجب الذب
وقدموا وكابحة والنار واهلها والمرشد الكرسى والوحي والقلم على ما قاله بن
عقبان وبجاهد وقناة رهي يله عنهم **فصل في الاعيان والاعراض**
يعتاد العاقلين باعادة الاعيان اختلفوا في اعادة اعرافها التي كانت قائمة بها
في الدنيا على قول اهل هذا انها تهاد بانها صارت في الدنيا قائمة
بالمسح بالطينة وهذا مذهب الاكثرين واليه ميل اكثر من اهل هذا
يعني الاطراف التي يوصفها بغيرها كما لو كان كالمسح بالطينة
بالفراغ من النقص بها ولا يبقا هو مقدور العبد كالمسح بالطينة
لان نسبة الاعراض الى قدرته تعالى نسبة الاعيان اليها وقد قام الادل على
اعادتها فكنها اعراضها وتاينها انها تمنع اعادتها مطلقا اي سواء كان يعول
مقاديرها كما لا يبقى الا كالاتي وثانها واليه ذهب اكثر المعتزلة امتناع
اعادة الاعراض التي لا يبقى كالاصوات والارادات اخصيصا عند هذه الاوقات
اي والاقوات عند ذلك لا تعاد والعرض عند السكون ما يتغير تابعا في تحيزه
غيره كالبايض والسواد والحرارة والبرودة واليبوسة فانها تابعة للحكم
المعنى واصالة والعرض تابع له وهذا معنى قول بعضهم العرض تابع في تحيزه
ورجح اعادة الاعيان هذا ترجيح الاول ودفع قولهم التساوي
بين العقاب والملا من الاعيان اما الاثنى عشر والافس اما مقابل الاعيان
وكلاهما لا يلزم منه القيام بالذات المعاني العرضية وعبارة ابن العربي في
المريدن الذي عند اهل السنة ان تلك الاجساد التي تارة تعاد باعيا تارة
بلا خلاف بينهم ومثاله القرطبي **وقال من قولان** هذا معطوف على
العرض عطف خاص على عام يعني في جواز اعادة الرمن في جميع ارجنة الاجساد
التي مرت عليها في الدنيا تبعا للذات والاجساد اعادة تعاد على اجسام
بازمنتها وواقاها كما تعاد باليها وهي في اوقاها اي عود الارجنة تبعا
لاجسامها الذرية ابقاء المتساويات كما في الحال الاستقبال قولان ارجحهما
او لهما لو ورد ظاهر القران في قوله تعالى كلما نصبت جلودهم بدل انهم جلود تارة

الذرية

الذرية الغريبة بحسب الزمان ولا اي وان لم تكن العربة بحسب الزمان لزم محذور
لان الجلود هي الاولى باعياتها لم تبرز اذ هي التي عصمت فباعتها اذا تفرقت
واعيانها اذا عادت وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم دعى ليد الشجر بعلمه
فردت على من يرضى الله عنه خمسة اشبه وهاجعة التي صلى الله عليه وسلم
حتى فاشته صلاة العصف فلاها بعد ثوبها فلو ان الوقت يعاد لم يكن لثوبها
فائدة وذلك ان الذي صلى الله عليه وسلم كان وضع ثوبه الشريف على راسه
وهي ثوبه تعاقبه ونام فاستوى على ارضه فقامت من تحت الثوب فاشته
في غزوة الخندق وعند صفته من غير وثوبه او وجها قريب من الملية
المنورة وقد وقع حسبها ايضا للفقهاء اسعمل من ثوبها عند الشافعية
المذهب عند دخوله حفرة توت وورد في الحديث ايضا بعثة اللذان في الايام والامم
والاعوام للشهادة للانسان بالثبات والاثام **والحساب حق** يعني
ان الحساب حق ثابت بالعقل والنقل الكتاب والسنة والاجماع وهو
مصدر حساب شيئا وحملا الشيء بحسبه بالهم اذ عده سمعا و اياته
اعتمد من قال هو لغة العبد واصطلاحها ان يوقف الله عباده قبل الانصراف
من الجنة على اعمالهم خير كانا وثمر تفصيلا لابلوزية الامن استثنى في
حديث حديث اول من يدخل الجنة من امة في سبعون الف عام كل الف سبعون
يعني الف اى مع كل فرد من كل الف سبعون الف اى حساب واختلف العلماء
في محاسبة الله تعالى عباده على ثلاثة احوال احدها انه تعالى يحكمهم بالهم
وما عليهم بان يخلق الله سبحانه وتعالى في قولهم علوما ضرورية بمقادير اعمالهم
لهم من الثواب والعقاب **ثانيها** بان يوقف الله سبحانه وتعالى عباده بين يديه
وياتيهم بكتب اعمالهم فيها حسابهم وحسبانهم فيقول هذه سياكم وهذه ثوابكم
عنها وهذه حسابكم وقد مضى اعمالكم **ثالثها** ان الله تعالى عباده في ثمان
اعمالهم وليفقه ما لها من الثواب وعالما من العقاب قال الفخر المازني
كلاهما القديم وبينهم صوتا يدل عليه بوقاها سبحانه وتعالى خلقه فان
كل واحد من الكائنات اوقاها ثوب من الذنوب لا تبلغ قوة ذلك الصنع منع

اصلا انه بولده السمتين

٧٧